



م/أ.
عدد الصفحات: ٢+٤

مديرية الشؤون السياسية والقنصلية
رقم الصادر: ٥/٧٠٩٠
بيروت في: ٢٠٢٠/٠٩/٢١

تعميم الى جميع البعثات اللبنانية في الخارج

استكمالاً للإجراءات والتدابير الوقائية المعتمدة لمواجهة خطر إنتشار فيروس كورونا، أصدرت المديرية العامة للطيران المدني التعميم رقم ٢/٥٢ بتاريخ ٢٠٢٠/٠٩/٢١ المرفق ربطاً والمتضمن الإجراءات المُحدثة المتعلقة بالركاب القادمين إلى لبنان ابتداءً من تاريخ ٢٠٢٠/٠٩/٢٣ والذي ينص على ما يلي:

١- الشروط العامة للقدوم إلى لبنان أي (أ) ضرورة الخضوع إلى فحص الـPCR في إحدى المختبرات المعتمدة من قبل السلطات المعنية في الدول القادمين منها وذلك خلال ٩٦ ساعة كحدّ أقصى من تاريخ صدور نتيجة الفحص ولغاية الوصول إلى لبنان، و(ب) ضرورة تعبئة الإستمارة الصادرة عن وزارة الصحة العامة والمتوافرة عبر الرابط الإلكتروني <https://arcg.is/0GaDnG> قبل الصعود على متن الطائرة المتجهة إلى لبنان.

٢- الشروط التي تطبق على الركاب القادمين من العراق، سوريا، تركيا، وجميع الدول الإفريقية، بحيث تحصل شركات الطيران من كلّ منهم مبلغ قدره ٥٠ دولار أميركي لتغطية كلفة الخضوع للفحص مجدداً أو الخضوع لأي إجراء طبي تشخيصي لدى الوصول إلى مطار رفيق الحريري الدولي، وعلى تُستثنى من ذلك بعض الفئات.

٣- ضرورة إلزام جميع القادمين من سوريا وتركيا والدول الإفريقية كافة إلى ٤٨ ساعة من الحجر المنزلي لدى وصولهم إلى لبنان ولغاية تبليغهم نتيجة فحص الـPCR الذي أجروه في مطار رفيق الحريري الدولي، على أن يلتزم القادمون من العراق، أكانوا لبنانيين أو أجانب مقيمين في لبنان، بالحجر المنزلي لمدة ٧٢ ساعة من تاريخ وصولهم إلى لبنان يتم خلالها إجراء فحص الـPCR على نفقتهم الخاصة، علماً أنه يتوجب على القادمين الآخرين من العراق أن يكون لديهم حجز فندقى مدفوع مسبقاً في أحد الفنادق المذكورة في التعميم المرفق.

٤- يمكن للركاب القادمين من الدول الأخرى وغير الملحوظة سابقاً بإختيار بين إعادة فحص الـPCR بعد ٧٢ ساعة كحد أقصى من تاريخ وصولهم إلى لبنان على نفقتهم الخاصة، أو الإلتزام بالحجر المنزلي أو الفندقى لمدة ١٠ أيام من تاريخ وصولهم إلى لبنان.

الجمهورية اللبنانية
وزارة الخارجية والمغتربين

مديرية الشؤون السياسية والقنصلية
رقم الصادر: ٥/٧٠٩٠
بيروت في: ٢٠٢٠/٠٩/٢١

/م.ا/
عدد الصفحات: ٢+٤

٥- الإستثناءات الممنوحة للركاب الذين غادروا لبنان وعادوا إليه ضمن أسبوع واحد بعدم إجراء فحص الـPCR في البلدان التي يرغبون بالعودة منها وذلك ضمن شروط معينة، ولطواقم الطائرات القادمة إلى لبنان والذين يدخلون إلى لبنان لمدة لا تزيد عن ٤٨ ساعة على أن يلتزموا الحجر الفندقية.

للتفضل بالإطلاع على مضمونها وتعميم ما جاء فيها .

الأمين العام لوزارة الخارجية والمغتربين
السفير

هاني الشميطلي

